في ذلك وكيف يجاز عليه وهو معصوم فاعلم وفقنا الله
وإياك ان هذا الحديث صحيح متفق عليه وقد طعنت فيه
الملحدة وتذرعت لتسخيف عقولها وتلبيسها على امثالها
الى التشكيك في الشرع وقد نزّه الله تعالى الشرع والنبيّ
صلى الله عليه وسلم عمّا يدخل في امره لبسًا وانما السحر
مرض من الامراض وعارض من العلل يجوز عليه كانواع
الامراض مما لا ينكر ولا يقدح في نبوّته فاما ما ورد انه كان
يخيّل اليه انه فعل الشيء ولم يفعله فليس في هذا ما يدخل
عليه داخلة في شيء من تبليغه او شريعته او يقدح في شيء
من صدقه لقيام الدليل والاجماع على عصمته من هذا وانما
هذا فيما يجوز طروّه عليه في امر دنياه التي لم يبعث بسببها
ولا فضّل من اجلها وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر
فغير بعيد ان يخيّل اليه من امورها ما لا حقيقة له ثم
ينجلي عنه كما كان وايضًا فقد فسّر هذا الفصل الحديث
الآخر من قوله حتى يخيّل اليه انه يأتي اهله ولا يأتيهنّ وقد
قال سفيان وهذا اشدّ ما يكون من السحر ولم يأت في خبر
منها انه نقل عنه في ذلك قولٌ بخلاف ما كان اخبر انه
فعله ولم يفعله وانما كانت خواطر وتخيّلات وقد قيل
ان المراد بالحديث انه كان يتخيّل الشيء انه فعله وما فعله

لكنه

لكنه تخيّل لا يعتقد صحته فتكون اعتقاداته كلها على
السداد واقواله على الصحة هذا ما وقفت عليه او تمنّا
من الاجوبة عن هذا الحديث مع ما اوضحناه من معنى
كلامهم وزدناه بيانًا من تلويحاتهم وكل وجه منها
مقنع لكنه قد ظهر لي في الحديث تاويل اجلى وابعد
من مطاعن ذوي الاضاليل يستفاد من نفس الحديث
وهو ان عبد الرزاق قد روى هذا الحديث عن ابن
المسيب وعروة ابن الزبير وقال فيه عنهما سحر يهودي
زريق رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوه في بئر حتى
كاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينكر بصره ثم دلّه
الله تعالى على ما صنعوا فاستخرجه من البئر وروى
نحوه عن الواقدي وعن عبد الرحمن بن كعب وعمر بن الحكم
وذكر عبد الرزاق عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر حبس
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عايشة خاصة سنة
فبينا هو نائم اتاه ملكان فقعد احدهما عند رأسه
والآخر عند رجليه الحديث قال عبد الرزاق حبس
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عايشة خاصة
سنة حتى انكر بصره وروى محمد بن سعد عن ابن عباس
رضي الله عنهما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University